[٣١١ – عن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال: (**من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين**) **]**.

ذكر الإمام الحافظ – رحمه الله برحمته الواسعة – هذا الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ والذي تضمن الترهيب والتخويف والوعيد الشديد في ظلم المسلم وأخذ أرضه واغتصابها بدون حق، حيث حذر رسول الله ﷺ من الاعتداء على حقوق الناس، فهذا الحديث يتعلق بالاعتداء على الأراضي واغتصابها ولو كان الغصب لشيء يسير منها، وذلك تعظيماً من الله ﷻ لحرمة المسلم وحرمة ماله وحقه؛ لأن الغصب فيه قهر للمسلم واعتداء عليه والقهر ظلم عظيم، ولذلك استعاذ النبي ﷺ بربه منه فقال: (وأعوذ بك من قهر الرجال) فمن ظُلم في أرضه واغتصب حقه وأُخذ منه قسراً وقوة فإن هذا عواقبه أليمة في النفوس، ووقع مثل هذه الأمور في القلوب شديد ولذلك يتألم المسلم ويشتكي إلى ربه الذي هو منتهى كل شكوى.

حذر النبي ﷺ في هذا الحديث الشريف من الغصب، والغصب: أخذ مال الغير قهراً، ويقع على العقار وعلى غير العقار، فغصب العقار هو: غصب الأراضي، وغصب غير العقار: كأن يغتصب منه ثوباً أو يغتصب منه المال "النقود" ويأخذها منه قهراً، والاعتداء على الأموال – سواء كانت من العقارات وغيرها – في الشريعة منها ما يكون خفية دون علم من صاحبها فتؤخذ الأموال من حرزها فهذا يسمى في الشريعة بـ"السرقة"، فتؤخذ الأموال خفية وتكون بالغة النصاب. أما إذا أُخذت من الشخص نفسه خلسة دون علم منه وباغته الإنسان فأخذها من جيبه أو من وعاء فيه تلك الأموال فهذا يسمى بـ"الاختلاس"، وأما إذا كان بالقهر وعلْم صاحب الحق وبالقوة فهذا يسمى بـ"الغصب"، وكل واحد من هذه الجرائم له حكم في شريعة الله ﷻ وكل واحد من هذه الجنايات له أحكام شرعية مترتبة عليه، والغصب هنا يتعلق بنوع خاص وهو غصب الأراضي، وعبر رسول الأمة ﷺ بغصب الأرض؛ لكثرة وقوع الناس فيه، وافتتان الناس بحب الأراضي، حتى إنه لربما سفك بعضهم دماء بعض – والعياذ بالله – على شبر من الأرض وعلى قطعة من الأرض حينما تنسى حقوق الأخوة الإيمانية،

وتصبح الدنيا أكبر هم الإنسان – والعياذ بالله – ومبلغ علمه وغاية رغبته وسؤله حتى لا يبالي الله به في أي أوديتها هلك.

والغصب في قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من ظلم قيد شبر)]** الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه، ولذلك وصف الله الشرك بأنه ظلم فقال: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ والسبب في هذا: أن المخلوق إذا عبد غير الله صرف حق الله لغيره، وحينئذ يكون أظلم ما يكون ويقع الظلم على أعظم صوره وأشدها – والعياذ بالله –، فلا ظلم أعظم من الشرك بالله؛ لأنه صرف أعظم الحقوق وأجلها وأعظمها على الإطلاق. أما بالنسبة لقوله: **[(من ظلم)]** مفهومه: أن من أخذ حقه لا يدخل في هذا الحديث، فلو أن شخصاً اعتدى على أرضك وأخذ هذه الأرض وأنت تعلم أنها أرضك وهي حق من حقوقك وجاء وأخذها بالحيلة ثم أخذتها أنت بالقوة فهذا ليس بظلم؛ لأنه واقع في موقعه، فإذا رُدت الحقوق إلى أصحابها وردت إلى أهلها فليس هذا من الظلم في شيء. وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من ظلم)]** الظلم: وضع الشيء في غير موضعه، ويكون بالأقوال ويكون بالأفعال ويكون بالقلوب، فالعبد الظالم – والعياذ بالله – إما أن يظلم بقلبه أو يظلم بقالبه، وإذا ظلم بالقالب: إما أن يظلم بالأقوال أو يظلم بالأفعال، وكل ذلك محرم في شريعة الله ﷻ، ورتب الله الوعيد الشديد على الظلمة والظالمين وتوعدهم بعقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة وقد يجمع لهم بين العقوبتين – نسأل الله السلامة والعافية –. فظلم القلوب: إساءة الظنون بالمسلمين وحملهم على المحامل السيئة واحتقارهم وانتقاصهم فهذا من ظلم القلوب، وأشار النبي ﷺ إليه بقوله: (إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث) وأشار إليه بقوله – عليه الصلاة والسلام –: (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) فهذا ظلم القلوب، فكل من أساء بمسلم ظناً بدون حق فقد ظلمه، وسيقف بين يدي الله يسأله عن ذلك الظلم، وكل من احتقر مسلماً فقد ظلمه وسيسئل بين يدي الله عن هذا الظلم، وأما ظلم القوالب: فيكون بالأقوال ويكون بالأفعال، فالأقوال: كالسب والشتم والغيبة والنميمة والأذية بالقول الجارح والقذف ونحو ذلك من البهتان والزور والكذب كل هذا من

الظلم بالقول، وأما ظلم الفعل فمنه: حديثنا وهو: اغتصاب الأموال وأخذها من أهلها بدون وجه حق، فهذا ظلم الأفعال. وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من ظلم قيد)]** يعني: قياس وقدر، والشبر من طرف الأصبع الوسطى إلى طرف الأصبع الإبهام، هذا في لغة العرب يقال له: الشبر وهو قدر من الذرع والتحديد في المساحة، فقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من ظلم قيد شبر)]** يعني: أخذه بدون حق، وفي اللفظ الآخر: (من اغتصب) فهذا كله من الغصب، الفرق أن الظلم **[(من ظلم قيد شبر)]** قد يكون بطريقة الغصب وقد يكون بطريقة أسوأ من الغصب، وهي: الاحتيال على القضاء، والاحتيال على المسؤول وإحضار البينات المكذوبة من أجل اغتصاب الأراضي، فحينئذ يقع في ذنبين: ظلم أموال الناس باغتصابها، والكذب على القضاة والحكام بتزوير الحجج والبينات وتلفيق الشهادات فهذا أعظم إثماً وأشد جرماً عند الله ﷻ، ومن فعل ذلك فقد ظلم وجار وجمع الله له بين البليتين وهي: أكل مال المسلم بالباطل، واستخدام القضاء والكذب على من ولاه الله الأمر للنظر في هذه الأمور بالشهادات المزورة والحجج المكذوبة والكلمات الملفقة التي لا أصل لها، وقد يكون أشد جرأة على الله إذا حلف الأيمان الكاذبة – والعياذ بالله –، فمن حلف يميناً كاذباً فيها فاجراً؛ لأجل أن يقتطع حق امرئ مسلم وهو فيها كاذب لقي الله وهو عليه غضبان، فقد اختصم صحابيان عند رسول الله ﷺ في بئر فقال أحدهما: إن البئر بئره، وقال الآخر: بل هي بئري، فقال النبي ﷺ للمدعي – الكندي رضي الله عنه –: ألك بينة؟ قال: لا، قال: (ليس لك إلا يمينه) قال: يا رسول الله، الرجل يحلف ولا يبالي! أي: أنه رجل جريء فيريد أن يحلف هذه اليمين الكاذبة من أجل أن يغتصب هذا الحق زوراً وبهتاناً فيستخدم القضاء، فقال ﷺ: (من حلف على يمين وهو فيها كاذب لقي الله وهو عليه غضبان) ومن لقي الله وهو عليه غضبان فقد هوى، قال تعالى: ﴿وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ هَوَىٰ﴾ أي: يهوي في نار جهنم – والعياذ بالله –، فبين هذا أن أشد ما يكون الغصب والظلم للأراضي إذا كان بالاحتيال بالحجج وحلف الأيمان الكاذبة – نسأل الله السلامة والعافية –.

يقول ﷺ: [(**من ظلم قيد شبر**)] ليس المراد تحديد الشبر؛ لأن الشبر قليل، ولكن النبي ﷺ أراد أن يبين أن أقل القليل عند الله كثير، وأن حقوق الناس إن كانت رخيصة عند الظلمة فإنها غالية عند أهلها، وأن الله – تعالى – لا يبالي بالقليل والكثير من حق المسلم فقال ﷺ: [(**من ظلم قيد شبر**)] لأن الناس تستخف بالقليل وتقول: هذا مال قليل وشيء قليل.. حتى ولو كان الذي اغتُصب منه الشبر أغنى الناس فإن هذا عام يشمل ظلم الناس في حقوقهم ولو كان غنياً؛ لأن الله أمر بالعدل وأمر برد الحقوق إلى أهلها سواء كانوا أغنياء أو كانوا فقراء.

يقول ﷺ: [(**من ظلم قيد شبر من الأرض**)] وفي اللفظ الآخر: [(**طوقه يوم القيامة من سبع أرضين**)] [(**طوقه يوم القيامة**)] الطوق: ما يوضع حول العنق، والغالب أن يكون على سبيل العقوبة وعلى سبيل الأذية والإضرار، وفي قوله : [(**طوقه يوم القيامة من سبع أرضين**)] وفي لفظ: [(**طوقه من سبع أرضين**)] فيه دليل على الأرض سبع كما أن السماوات سبع. وقوله: [(**طوقه يوم القيامة من سبع أرضين**)] قال بعض العلماء: إن من ظلم شيئاً من الأرض مدَّ الله رقبته حتى تسع سبع أرضين، والله على كل شيء قدير، فمقعد الكافر في نار جهنم كما بين المدينة وإيليا وضرس الكافر مثل أُحد – قرابة أربعة كيلو متر –، فالله على كل شيء قدير ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ ويعظم الله جَثة الظالم والكافر حتى يشتد العذاب عليه – والعياذ بالله –، فأخبر ﷺ أنه يُطَوق وتغل عنقه يوم القيامة بين يدي الله من سبع أرضين، قيل: في عرصات يوم القيامة فضيحة أمام الناس؛ لأن الغصب غالباً ما يكون أمام الناس، فتطوق عنقه بهذه الحالة الأليمة التي فيها فضيحة أمام الأشهاد – نسأل الله السلامة والعافية – فيُفضح ويُعذب. وقيل: [(**طوقه يوم القيامة من سبع أرضين**)] أنه يؤمر بحمل هذا الذي ظلم فيه ﴿وَقَدۡ خَابَ مَنۡ حَمَلَ ظُلۡمٗا﴾ ففي يوم القيامة يطالب الظالم بحمل الجزء الذي ظلمه، فإذا كان قيد شبر أمر بأن يحصله فيطلبه إلى سبع أرضين نكالاً من الله وتعجيزاً، كما ثبت في حديث الأمانة في الصحيح: أنه يقال للرجل الذي يخون الأمانة: أَدِّ أمانتك. فتهوي في نار جهنم فينزل فيطلبها حتى إذا وضعها على

عاتقه وصعد بها حتى إذا بلغ شفير جهنم سقطت ثانية فعاد يأخذها – والعياذ بالله –، وهذا يدل على أن المراد: تعذيبه بجنس ما ظلم. وقيل: [(**طوقه يوم القيامة من سبع أرضين**)] أي: أنه يقف يوم القيامة حاملاً لهذا القدر، ولما قال: [(**سبع أرضين**)] لأنه إذا اغتصب أعلى الأرض فما سفل تابع لذلك الأعلى، وأخذ العلماء من هذا دليلاً على مسألتين:

المسألة الأولى: أن من ملك أرضاً ملك بطنها.

ومن ملك أرضاً – وهي المسألة الثانية – ملك سماها، ومن هنا: لو كانت لك أرض فمن حقك أن تحفر فيها بالغاً ما بلغ الحفر، ولو كانت لك أرض فأردت أن تعمرها عمرتها وليس لأحد أن يأتي بحذاء عمارة أرضك فيستحدث شيئاً داخلاً على هذا المِلك، فتملك القاع وتملك ما علا وما سفل، ومن هنا فُرعت مسائل منها: أن المعتكف لو نزل إلى سرداب تحت المسجد من المسجد لم يبطل اعتكافه؛ لأن أسفل المسجد آخذ حكم أعلاه، ولو صعد إلى سطح المسجد من المسجد – لا من خارج المسجد – فإنه داخل المسجد، ومنها: صحة الطواف في الدور الثاني في بيت الله الحرام وفي سطح بيت الله الحرام؛ لأن الله يقول: ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ ﴾ فالطواف لا يصح إلا داخل المسجد، ولما كان أعلى الأرض آخذ حكم أسفلها قالوا بصحة الطواف من هذه المواضع. وبناء على هذا يملك المسلم ما سفل من الأرض، ففرعوا عليه المسألة: لو أنه حفر في أرضه فوجد كنزاً أو حفر في أرضه فوجد معدناً فهل يملكه؟ فالجمهور على أنه يملك المعدن، وقال بعض العلماء: إنه لعموم المسلمين ولا يكون ملكاً للفرد. وظاهر الحديث: أنه يملك الأرض وما سفل، وأن ما وُجد في الأرض ملك لأهلها، كما أنهم يتحملون غرمها كذلك ينالون غُنمها؛ لقوله – عليه الصلاة والسلام –: (الخراج بالضمان).

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: [(**طوقه**)] في اللفظ الآخر – غير الرواية التي اختارها المصنف –: (يوم القيامة) [(**من سبع أرضين**)] هذه عقوبة الآخرة، والظالم إما أن يعاقبه الله في الدنيا ويتحلل من صاحب الحق أو يرد الحق إلى صاحبه، وإما أن يؤخر عقوبته إلى الآخرة – والعياذ بالله

–، وإما أن يجمع الله له بين عقوبة الدنيا والآخرة، وليس هناك شيء يجر الإنسان إلى سوء الخاتمة – والعياذ بالله – وإلى العواقب الأليمة والنهايات الوخيمة شيء أعظم – بعد الشرك والكفر – من الظلم، ولذلك قال ﷺ: (اتقوا الظلم فإنه ظلمات) يجر الإنسان إلى سوء الخاتمة، ولذلك قال ﷺ في الحديث الصحيح: (إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته) فجعل الخاتمة قاصمة ظهر من الله ﷻ لهذا الظالم (حتى إذا أخذه لم يفلته) فيستدرج الله الظالم من حيث يحتسب أو لا يحتسب، وقد يكون أفقر الناس أظلم الناس، ولا يشترط في الظالم أن يكون عنده مال أو يكون عظيماً أو يكون... لا، الظلم قد يكون من أفقر الناس وقد يكون من أضعف الناس، فتجده ليس عنده حول ولا قوة ولكن عنده لسان يرتع فيه في حرمات الله ﷻ ولا يبالي، فتجده يتهم الناس أو يتكلم عن الناس أو يسب الناس أو يشتم الناس فيهوي في نار جهنم – والعياذ بالله – بظلمه لهم، قال ﷺ: (إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها أبعد مما بين المشرق والمغرب في نار جهنم). قال معاذ: يا رسول الله، أَوَإنا مؤاخذون بما نقول؟ قال: (ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم – أو على مناخرهم – إلا حصائد ألسنتهم؟!) فالظلم لا يشترط أن يكون في الأموال، فهذا الحديث تحذير من رسول الله ﷺ في الأموال، تنبيه لكل مسلم أن حرمة المسلم عند الله عظيمة، وأن يعلم كل أحد أن أعراض المسلمين ليست رخيصة، وأن حقوق المسلمين ليست زهيدة، وأن الله سبحانه وتعالى يأخذ من الظالم الحق للمظلوم ولذلك قال ﷺ – مبيناً عاقبة الظلم وعقوبته في الآخرة –: (اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة) وفي الحديث القدسي: يقول الله ﷻ وهو الرحيم الحليم بعباده – سبحانه – الذي يحذرهم من عذابه وسطوته وعقابه، قال: (يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظّالموا) وقيل: (فلا تظَالموا) أي: لا يظلم بعضكم بعضاً، وهذا يشمل الغني والفقير والقوي والضعيف فلا يجوز لأحد أن يظلم، حتى الكلمة تقول: فلان لا يعجبني.. فلان كذا.. فلان لا يحسن الكلام.. فلان لا يحسن الأخذ والعطاء.. هذا حكم، فقد تكون ظالماً له إذا لم تقل كلمة الحق فيه، ومن هنا كل يتكلم في الناس ينبغي أن يعرف خيرهم وشرهم؛ حتى يقول العدل الذي قامت عليه السماوات والأرض ﴿وَإِذَا

قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ ﴾ فإن لم يعرف خير الناس واطلع على شرورهم فعليه أن يبذل ما استطاع في إصلاحهم ودلالتهم على الخير وأن يكون عفيف اللسان؛ حتى لا يلقى الله بتبعاتهم قال ﷺ: (أتدرون من المفلس؟) قالوا: يا رسول الله، المفلس فينا من لا دينار له ولا درهم، قال: (إنما المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات، ويأتي وقد شتم هذا وأكل مال هذا فيؤخذ من حسناته على قدر مظلمته، حتى إذا فنيت حسناته أُخذ من سيئات صاحبه فطُرحت عليه ثم أُمر به فطُرح في النار) والعياذ بالله، فهذا كله يدل على أنه ينبغي للمسلم أن يتحفظ.

وفي هذا الحديث دليل على أن السلامة نعمة من الله للعبد، فمن سلم من حقوق الناس خرج من الدنيا خفيف الحمل وهون الله عليه حسابه يوم القيامة، فلا يوقف الناس بين يدي الله ولا تطول خصومة العباد بين يدي رب العباد سبحانه وتعالى يوم التناد إلا الحقوق والمظالم ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾ يختصمون: ربي فلان ظلمني.. ربي فلان أكل مالي.. فلان شتمي.. فلان استهزأ بي.. فلان اغتابني.. فلان نَم حديثي.. إلى غيره، كل هذا مظالم يحمل الإنسان وزرها، ففي هذا الحديث تنبيه وتحذير لكل مسلم.

ذكر الله الأموال على لسان رسوله – عليه الصلاة والسلام – ولكن القاعدة والأساس: رد الحقوق إلى أهلها والعفة عن حقوق الناس، ومن سلم من حقوق الناس فهو في الآخر أسلم، ولذلك سئل – عليه الصلاة والسلام –: من المسلم؟ لم يقل: الراكع الساجد – مع أن هذا هو حقيقة الإسلام –، ولكنه اختار أمراً عسيراً لكنه يسير على من يسر الله له – جعلنا الله وإياكم بمنه ذلك الرجل –، فقال – عليه الصلاة والسلام –: (المسلم: من سلم المسلمون من يده ولسانه) فهذا يدل على أن السلامة من الظلم نعمة من الله عز وجل.

وهنا فائدة يقول بعض العلماء في قوله – عليه الصلاة والسلام –: (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب) يقول – رحمه الله –:

ينبغي أن يحرص العلماء والأئمة على سَلِّ الاحتقار من قلوب المسلمين؛ لأنه لا يظلم مسلم مسلماً إلا إذا احتقره. وهذا مصداقه في الحديث (ألا وهي القلب) إذا صلح حينما لا تحتقر إخوانك المسلمين، فلو أن كل مسلم – ولو رأيته مرقع الثياب – نظرت إليه كما تنظر للغني القوي لعظمت في عينك حقوق المسلمين، وكنت أعف الناس لساناً وأعفهم جوارحاً وأركاناً وأسلمهم من التبعات والحقوق، ومن هنا سلامة القلب للمسلمين ونقاءه من احتقار المسلم وانتقاصه، فإن الله ﷻ لا ينظر إلى الصور ولا إلى الألوان ولكن ينظر إلى القلوب والأعمال [...].